

IMAS 07.11

الطبعة الأولى

(10 حزيران / يونيو 2009)

التعديل 5، شباط/فبراير 2019

تحرير الأرض

المدير،

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)

بلازا الأمم المتحدة 1

نيويورك، (NY 10017)

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

هاتف: + 1 (212) 963 0691

الموقع الإلكتروني: www.mineactionstandards.org

تحذير

أوضحت هذه الوثيقة سارية المفعول اعتباراً من التاريخ المبين على صفحة الغلاف. نظراً إلى أن المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) تخضع لمراجعة دورية، على المستخدمين استشارة الموقع الإلكتروني لمشروع المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام من أجل التحقق من وضعها (<http://www.mineactionstandards.org/>)، أو الموقع الإلكتروني لدائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (<http://www.mineaction.org>).

حقوق الطبع والنشر

تشكل وثيقة الأمم المتحدة هذه معياراً دولياً للأعمال المتعلقة بالألغام، وحقوق الطبع محفوظة للأمم المتحدة. لا يجوز إعادة نسخها أو تخزينها أو نقلها أو أي جزء منها بأي شكل من الأشكال أو بأي وسيلة أو لأي غرض آخر من دون الحصول على إذن خطي مسبق من دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام التي تعمل بالنيابة عن الأمم المتحدة.

هذه الوثيقة ليست للبيع.

المدير

دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام

بلازا الأمم المتحدة 1

نيويورك، (NY 10017)

الولايات المتحدة الأمريكية

البريد الإلكتروني: mineaction@un.org

هاتف: +1 (212) 963 0691

© دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام 2012. جميع الحقوق محفوظة.

المحتويات

4	تمهيد
5	مقدمة
6	تحرير الأرض
6	1. النطاق
6	2. المراجع المعيارية
6	3. المصطلحات والتعريفات والاختصارات
7	4. فحص المعلومات الأولية
7	5. عملية تحرير الأرض
7	5.1 عام
8	5.2 المبادئ
9	5.3 الأدلة المباشرة وغير المباشرة
9	5.4 ربط أنواع المخاطر مع المناطق
10	5.5 تحديد حدود منطقة الخطر
10	6. منهجيات جمع المعلومات
10	7. معايير تحرير الأرض
11	8. الثقة في إلغاء وتخفيض وتطهير الأرض
11	8.1 عام
11	8.2 جميع الجهود المعقولة
12	8.3 إدارة الجودة
12	9. التوثيق
12	9.1 عام
13	9.2 متطلبات جمع الحد الأدنى من البيانات/المعلومات
13	9.3 إعداد التقارير
14	10. تطوير السياسة والمعايير الوطنية
14	10.1 عام
14	10.2 تطوير السياسة الوطنية في تحرير الأرض
14	10.3 تطوير المعايير الوطنية في تحرير الأرض
14	11. المخاطر والمسؤولية
16	12. أعمال ما بعد تحرير الأرض
16	13. المسؤوليات والالتزامات
16	13.1 السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام
17	13.2 منظمات أنشطة إزالة الألغام
18	الملحق أ المراجع (معيارية)
19	الملحق ب الوثائق الدولية ذات الصلة (إعلامي)
21	الملحق ج رموز تحرير الأراضي (معيارية)
27	سجل التعديلات

تمهيد

اقتُرحت المعايير الدولية لبرامج إزالة الألغام للأغراض الإنسانية لأول مرة من قبل فرق العمل في خلال مؤتمر تقني دولي انعقد في الدنمارك في تموز/يوليو عام 1996. وتم تحديد المعايير لكافة جوانب أنشطة إزالة الألغام والتوصية بها، كما تم الاتفاق على تعريف عالمي جديد لعملية "التطهير". وفي أواخر عام 1996، أعدت مجموعة عمل بقيادة الأمم المتحدة المعايير المقترحة في الدنمارك، وصاغت المعايير الدولية لعمليات التطهير للأغراض الإنسانية. وأصدرت دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) الطبعة الأولى في آذار/مارس عام 1997.

ومنذ ذلك الحين توسع نطاق هذه المعايير الأصلية لتشمل المكونات الأخرى للأعمال المتعلقة بالألغام ولكي تعكس التغييرات على الإجراءات التشغيلية والممارسات والمعايير. وقد أعيد تطوير المعايير وأعيدت تسميتها إلى المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، وصدرت النسخة الأولى في تشرين الأول/أكتوبر 2001.

تتولى الأمم المتحدة المسؤولية العامة لتمكين وتشجيع الإدارة الفعالة لبرامج الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك تطوير المعايير والمحافظة عليها. لذلك إن دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام هي عبارة عن مكتب ضمن الأمم المتحدة مسؤول عن تطوير وحماية المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام. وأصدرت هذه المعايير بمساعدة مركز جنيف الدولي لأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

يتم إعداد المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام ومراجعتها وتنقيحها على نحو فردي من قبل لجان تقنية بدعم من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. ويرد أحدث إصدار لكل معيار على الموقع التالي <http://www.mineactionstandards.org>، بالإضافة إلى المعلومات عن عمل اللجان التقنية. كما تتم مراجعة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام على نحو فردي أقله مرة كل ثلاث سنوات لعكس تطوّر قواعد الأعمال المتعلقة بالألغام وممارساتها، بهدف دمج التعديلات التي لحقت بالقوانين والمتطلبات الدولية.

مقدمة

إن الموارد اللازمة للتصدي لمشاكل التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة مكلفة ومحدودة وباهظة الثمن. ومن الملائم التوقع من السلطات والوكالات والمشغلين والأطراف الأخرى ذات صلة المشاركة في برامج الذخائر والمواد المتفجرة، أن تبذل قصارى جهدها لضمان نشر الأصول لتحقيق أكبر قدر ممكن بأقل تكلفة ممكنة وفي أقصر وقت ممكن. ويشكل الوصول إلى هذا المستوى من الكفاءة تحدياً كبيراً عند التعامل مع العالم المعقد الملوث بالذخائر والمواد المتفجرة. ويشكل مفهوم تحرير الأرض وتطبيقه الوسيلة الرئيسية لتحقيق هذه الأهداف.

يشمل تنفيذ عملية تحرير الأرض تحديد وتحسين تعريف الأماكن التي تتواجد فيها الذخائر والمواد المتفجرة (والأماكن الخالية منها)، وذلك من خلال بذل جميع الجهود المعقولة والمناسبة إلى حين التأكد من غياب الذخائر والمواد المتفجرة في منطقة معينة، أو في حال وجودها؛ التأكد من تدميرها كلها أو إزالتها من المنطقة.

تختلف طبيعة الجهود المعقولة اللازمة لتنفيذ العملية بحسب الظروف والشروط المحلية، والمرحلة التي تم الوصول إليها في عملية تحرير الأرض، والآثار المترتبة عن المعلومات الجديدة المكتشفة في سياق سير العملية.

وعادة ما يطبق الجهد العملي من خلال المسح غير التقني (الذي يشمل جميع الطرق غير التقنية المناسبة)، والمسح التقني والتطهير. وعلى الرغم من أنه في العادة تتقدم العملية من المسح غير التقني عبر المسح التقني إلى التطهير، إلا أنه لا ينص أي من المتطلبات على ضرورة اتباع أي تسلسل معين. ينبغي على المخططين والمشغلين وصناع القرار مراجعة الوضع في كل الاوقات وتحديد جميع مصادر المعلومات والتقنيات والأساليب ذات الصلة والاستفادة منها كل ما كان ذلك مناسباً وفعالاً ومجدياً.

ينبغي تواجده نظام فعال لإدارة معلومات يحيط بكامل عملية تحرير الأرض ويضمن جمع البيانات بدقة وتناسق، وتقديمها وفقاً للأشكال والجدول الزمنية وإدخالها في قواعد البيانات بالشكل الصحيح وتحليلها لتقديم دعم موثوق لصناع القرار ومراقبي الجودة والأطراف المعنية الأخرى. وتتطلب عملية تحرير الأرض اتخاذ قرارات على أرض الواقع، تلك التي لا تقدم في كثير من الأحيان ظروف بسيطة ومحددة بوضوح. وتحدد طبيعة الخطر والطريقة الموزع بها إلى حد كبير إمكانية أو عدم إمكانية تطبيق عمليات تحرير الأراضي بسهولة وكفاءة. وفي الوقت نفسه يقدم العالم الحقيقي العديد من مصادر الأدلة الواقعية التي يمكن وينبغي استخدامها للتخطيط وتحديد الأولويات، ولاتخاذ القرارات والتحقق من صحتها. وينبغي أن تكون السلطات والوكالات نشطة في تحديد جميع مصادر البيانات والمعلومات والتحليلات ذات الصلة دعماً لعملية تحرير الأراضي والوصول إليها واستخدامها.

المصدر الفعلي للمعلومات الأكثر شيوعاً و"الثابت" هو المصدر الموجود في خلال العمليات التقنية - اكتشاف المواد الخطرة الفعلية أثناء المسح التقني أو أعمال التطهير. ولا يمكن التشديد بما فيه الكفاية على أهمية هذه البيانات، وينبغي للمنظمات التي تقوم بالمسح التقني والتطهير أن تتعامل معها بأكثر قدر ممكن من العناية والاهتمام. إذ لا ينبغي فقط جمع تفاصيل "ما تم العثور عليه" وتسجيله والإبلاغ عنه، إنما ينبغي على السلطات والوكالات أن تضمن تحليل المعلومات للمساعدة في تحديد الاتجاهات والأنماط أو غيرها من الخصائص التي يمكن أن تساعد صناع القرار على اتخاذ قرارات صحيحة وفعالة، وزيادة الثقة في عمليات تحرير الأراضي. وعندما تشير البيانات إلى وجود أوجه قصور في عملية تحرير الأراضي، ينبغي استخدامها لدعم التحسين المستمر للإجراءات والممارسات والسياسات.

يعرض المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 8.10 المُعنون المسح غير التقني، التوجيهات المتعلقة بمبادئ المسح غير التقني وكيفية إجرائه، بما في ذلك كيفية إلغاء الأرض عن طريق المسح غير التقني.

يعرض المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 8.20 المُعنون المسح التقني، التوجيهات المتعلقة بمبادئ المسح التقني وكيفية إجرائه، بما في ذلك كيفية تخفيض الأرض عن طريق المسح التقني.

يعرض المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 9.10 المُعنون متطلبات التطهير، متطلبات إجراء التطهير وتحرير الأرض التي تم تطهيرها.

يعرض المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 9.11 المُعنون تطهير أرض المعركة، متطلبات إجراء تطهير أرض المعركة وتحرير الأرض من خلال تطهير أرض المعركة.

تحرير الأرض

1. النطاق

يوفر هذا المعيار المبادئ التوجيهية ويحدد الحد الأدنى من المتطلبات لتمكين وضع سياسة وطنية لتحرير الأراضي، كما يحدد المسؤوليات والالتزامات واسعة النطاق للسلطات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام ومنظمات إزالة الألغام والوكالات المعنية.

2. المراجع المعيارية

ترد في المرفق "أ" قائمة بالمراجع المعيارية. ويشار إلى هذه القائمة في المعايير وتشكل جزءاً من أحكامها.

3. المصطلحات والتعريفات والاختصارات

يرد في قاموس المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 4.10 (IMAS 04.10) مسرداً كاملاً لجميع المصطلحات والتعاريف المستخدمة في سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS).

وفي سلسلة المعايير الخاصة بالمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، تستعمل الكلمات "يجب"، "ينبغي" و"يمكن" للدلالة على الدرجة المطلوبة للامتثال.

(أ) تستخدم كلمة "يجب" للإشارة إلى المتطلبات والطرق والمواصفات الواجب تطبيقها من أجل التلاؤم مع المعيار؛

(ب) تُستخدم "ينبغي" للإشارة إلى المتطلبات أو الأساليب أو المواصفات المفضلة؛

(ت) تُستخدم "يمكن" للإشارة إلى الطريقة أو مجموعة الإجراءات الممكنة.

يصف مصطلح "تحرير الأرض" عملية تطبيق جميع الجهود المعقولة لتحديد وتعريف وإزالة كل وجود واشتباه بوجود الذخائر والمواد المتفجرة من خلال المسح غير التقني أو المسح التقني أو التطهير، ويجب أن يحدد معيار "جميع الجهود المعقولة" من قبل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

يشير مصطلح "السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام" (NMAA) إلى جهة حكومية في الدولة المتضررة من الذخائر والمواد المتفجرة تتولى مسؤولية تنظيم الأعمال المتعلقة بالألغام وإدارتها وتنسيقها، وغالباً ما تكون لجنة مشتركة بين الوزارات.

ملاحظة: في ظل غياب السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، قد يكون ضرورياً ومناسباً أن تتولى منظمة الأمم المتحدة أو هيئة أخرى بعض أو كافة مسؤوليات السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام.

يشير مصطلح "منطقة الخطر المشتبه بها" إلى منطقة يشتبه بوجود تلوث فيها ناتج عن الذخائر والمواد المتفجرة بشكل منطقي وذلك بناء لأدلة غير مباشرة بوجودها.

يشير مصطلح "المنطقة المؤكد خطورتها" إلى المنطقة المؤكد تلوثها بالذخائر والمواد المتفجرة بناء على أدلة مباشرة بوجودها.

يشير مصطلح "مسح غير تقني" إلى جمع وتحليل البيانات من دون استخدام التدخلات التقنية وذلك حول وجود تلوث ناتج عن الذخائر والمواد المتفجرة ونوعها وتوزعها والبيئة المحيطة بها من أجل تحديد مكان وجودها أو عدم وجودها بشكل أفضل ودعم الأولويات واتخاذ القرار المناسب لعمليات تحرير الأرض من خلال توفير الأدلة.

يشير مصطلح "مسح تقني" إلى جمع وتحليل البيانات باستخدام التدخلات التقنية المناسبة وذلك حول وجود تلوث ناتج عن الذخائر والمواد المتفجرة ونوعها وتوزعها والبيئة المحيطة بها من أجل تحديد بشكل أفضل مكان وجودها أو عدم وجودها ودعم عملية تحديد الأولويات واتخاذ القرارات لعمليات تحرير الأرض من خلال توفير الأدلة.

يشير مصطلح "التطهير" في سياق الأعمال المتعلقة بالألغام إلى المهام والأنشطة التي تضمن تطهير و/أو تدمير جميع مخاطر الذخائر والمواد المتفجرة من منطقة محددة على عمق محدد، أو وفقاً لأي مقاييس أخرى تنص عليها السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام/السلطة المكلفة.

يشير مصطلح "الذخائر والمواد المتفجرة" (EO) على أنه يشمل استجابة الأعمال المتعلقة بالألغام للذخائر التالية:

- الألغام
- الذخائر العنقودية
- الذخائر غير المنفجرة
- الذخائر المتروكة
- الشراك الخداعية
- الأجسام الأخرى (حسب التعريف الوارد في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة)
- العبوات الناسفة المبتكرة

ملاحظة: تُعدّ العبوات الناسفة المبتكرة التي ينطبق عليها تعريف الألغام والشراك الخداعية والنبائط الأخرى ضمن نطاق الأعمال المتعلقة بالألغام عندما يكون تطهيرها لأغراض إنسانية وفي مناطق توقفت فيها الأعمال العدائية الفعلية.

يصف مصطلح "جميع الجهود المعقولة" ما يعتبر الحد الأدنى المقبول من الجهد لتحديد وتوثيق المناطق الملوثة أو إزالة وجود أو الاشتباه بوجود الذخائر والمواد المتفجرة. ويتم تطبيق "جميع الجهود المعقولة" عندما يتم اعتبار الالتزام بموارد إضافية غير معقول في ما يتعلق بالنتائج المتوقعة.

الأرض الملغاة (م2)

منطقة محدّدة تبين أنّها لا تحتوي على دليل يظهر وجود تلوث ناتج عن الذخائر والمواد المتفجرة تبعاً للمسح غير التقني لمنطقة الخطر المشتبه بها والمؤكد خطورتها.

الأرض المخفضة (م2)

منطقة محدّدة تبين أنّها لا تحتوي على دليل يظهر وجود تلوث ناتج عن الذخائر والمواد المتفجرة تبعاً للمسح التقني لمنطقة الخطر المشتبه بها والمؤكد خطورتها.

الأرض المطهرة (م2)

منطقة محددة تم تطهيرها من خلال إزالة و/أو تدمير جميع الذخائر والمواد المتفجرة إلى عمق محدد.

4. فحص المعلومات الأولية

تعتبر إزالة مدخلات مناطق الخطر الزائدة أو غير الصحيحة أو المكررة في قواعد البيانات من خلال فحص البيانات الموجودة أو تحليلها، نشاطاً هاماً، على الرغم من أنها لا تشكل جزءاً من عملية تحرير الأراضي. وحيثما يكون من المعقول القيام بذلك، ينبغي الربط بين هذه المدخلات والمناطق، وتعديلها حسب الاقتضاء. وبالإضافة

إلى إجراء استعراض للمناطق الخطرة القديمة داخل قواعد البيانات، ينبغي القيام بعمليات إعادة مسح المناطق عند الضرورة. ويتم تقديم المزيد من الإرشادات في المعيار الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام 5.10 (IMAS 05.10).

5. عملية تحرير الأرض

5.1 عام

إنّ عملية تحرير الأرض هي عملية اتخاذ القرارات المبنية على الأدلة والتي تساعد على تحديد بثقة الأراضي التي تحتاج المزيد من العمل وأي منها لا تحتاج. وتتطوي العملية على تحديد المناطق الخطرة، وإلغاء الأراضي من خلال المسح غير التقني، وتخفيض الأراضي من خلال المسح التقني وتطهير الأراضي الملوثة فعليًا بالذخائر والمواد المتفجرة.

5.2 المبادئ

ينبغي تطبيق المبادئ الآتية عند تطوير عملية تحرير الأراضي الوطنية:

(أ) ينبغي تقييم أي معلومات تتعلق بالتلوث على أساس الأدلة التي تم جمعها من خلال المسح غير التقني و/أو المسح التقني وتحليل أي من البيانات الموجودة ذات الصلة بالموقع/المنطقة المعنية. فالمعلومات الجديدة التي لم يتم العثور عليها لتقديم دليل على تلوث منطقة ما بالذخائر والمواد المتفجرة والتي لا تؤدي إلى إنشاء "مناطق خطر مشتبه بها" (SHA) أو "مناطق مؤكدة خطورتها" (CHA)، لا ينبغي أن تؤدي إلى تسجيل إلغاء الأرض.

(ب) ينبغي تقسيم مناطق الخطر إلى مناطق خطر مشتبه بها (SHA) ومناطق مؤكدة خطورتها (CHA) وذلك، استنادًا إلى توافر المعلومات وموثوقيتها وما إذا كانت الأدلة غير مباشرة أو مباشرة لكل خطر. ينبغي تصنيف المناطق التي تقدم دليلًا غير مباشرًا على وجود الذخائر والمواد المتفجرة على أنها مناطق خطر مشتبه بها (SHA). أما المناطق التي تقدم دليلًا مباشرًا، فينبغي تصنيفها على أنها مناطق مؤكدة خطورتها (CHA).

(ج) لا ينبغي تسجيل الأراضي التي يتعذر الوصول إليها أو جمع المعلومات الكافية حولها على أنها مناطق خطر مشتبه بها (SHA) افتراضيًا. ولا ينبغي تسجيل مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) في قاعدة البيانات إلا في حال توفر الأدلة الكافية التي تبرر القيام بذلك. قد تقوم السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) بإعداد عمليات أخرى للتعامل مع المناطق التي يتعذر الوصول إليها أو التي تكون المعلومات حولها محدودة.

(د) قد يتجنب الناس منطقة معينة بسبب خوفهم من وجود تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة في هذه المنطقة، إنَّما الخوف بحد ذاته لا يشكل دليلًا شرعيًا وقاطعًا على التلوث. لا بدّ أن يكون هذا الخوف مبررًا ومدعومًا بالأدلة قبل قبل اعتبار المنطقة كمناطق خطر مشتبه بها أو مؤكدة خطورتها.

(هـ) ينبغي إجراء استجابة تدريجية عند تحديد منطقة الخطر المشتبه بها (SHA) أو المؤكدة خطورتها (CHA). وينبغي أن ينطوي ذلك عادة على إعطاء الأولوية لأنشطة المسح على التطهير. قد تفرض بعض الأحداث التوجه مباشرة إلى مرحلة التطهير إلا أنّه لا ينبغي القيام بذلك في أي موقف. وبشكل عام، يتم تتبّع هذه العملية بشكل تسلسلي من خلال بعض أو جميع أنشطة المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير حتى النقطة التي يتم فيها إزالة الاشتباه و / أو وجود تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة. ولا تحتاج الاستجابة المحددة إلى اتباع أي تسلسل ثابت واحد، بل ينبغي تحديدها على أساس الظروف والأوضاع المحلية.

و) يعني التطبيق الفعال لعملية تحرير الأراضي أن المنطقة المتبقية للتطهير ستحدّد بشكل أفضل، ما يؤدي إلى زيادة كفاءة استخدام أصول التطهير. فالتطهير بحد ذاته هو عملية جمع المعلومات التي تؤدي إلى تحديد المنطقة الملوثة بشكل كامل والسماح باتخاذ قرار فعال حول وقت وقف عملية التطهير. يصف المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 9.10 (IMAS 09.10) متطلبات التطهير.

ز) ينبغي إلغاء الأرض و/أو تخفيضها و/أو استلامها بعد التطهير عندما تعتبر آمنة للاستخدام بعد تنفيذ عملية موثوقة، وموثقة بشكل جيد، ومستندة إلى الأدلة.

ح) ينبغي دمج المشاركة المحلية، بما في ذلك الرجال والنساء على حد سواء، في المراحل الرئيسية لعملية تحرير الأراضي من أجل ضمان استخدام الأرض بعد التسليم.

ط) لا يجوز إلغاء مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) أو المؤكدة خطورتها (CHA) وتحريرها بمجرد التقييم أن آثارها طفيفة على المجتمع استناداً فقط إلى انخفاض تأثيرها. إلا أنه يمكن إعطاؤها أولوية ثانوية.

ي) قد يتم تحرير الأراضي من الاشتباه بوجود الألغام أو التلوث بالذخائر الصغيرة عندما لا يزال هناك اشتباه بوجود متفجرات أخرى من مخلفات الحرب. وقد تدعو الحاجة إلى اتخاذ إجراءات إضافية للتأكد بكل ثقة من عدم وجود أي تلوث في المنطقة.

5.3 الأدلة المباشرة وغير المباشرة

على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أن توافق على تعريفات مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) والمؤكدة خطورتها (CHA)، مع الأخذ في عين الاعتبار الظروف المحلية وسياق تحليل مشكلة الذخائر والمواد المتفجرة المحلية. وتشمل الأدلة المباشرة وغير المباشرة على سبيل المثال لا الحصر:

أ) الأدلة غير المباشرة (مناطق الخطر المشتبه بها (SHA))

- أراضي غير مستخدمة يحتمل أن تكون منتجة.
- تقارير شفوية من السكان المحليين أو المقاتلين السابقين.
- سجلات الذخائر والمواد المتفجرة، حيث لا زالت موثوقة مثل هذه السجلات قابلة للشك أو لم يتم تقييمها.
- تحليل مناطق التلوث المعروفة الأخرى والتكتيكات والمصادر التاريخية.
- مناطق القتال السابقة.
- أدلة من عمليات المسح السابقة غير المدعومة بالأدلة المباشرة على وجود التلوث.
- حوادث أو أحداث الذخائر والمواد المتفجرة عندما لا يمكن تحديد مواقع وقوع الحوادث بدقة.

ب) الأدلة المباشرة (المناطق المؤكدة خطورتها (CHA))

- سجلات الذخائر والمواد المتفجرة حيث تم تأكيد الموثوقية في خلال العمليات السابقة.
- الملاحظة البصرية للذخائر المتفجرة أو أجزاء منها أو شظايا أو حُفر.
- التفجيرات أثناء الحرائق أو عن طريق الحيوانات.
- علامات الألغام والأسيجة والمعدات المساعدة (صناديق، علب، إلخ) المرتبطة بالتلوث.
- حوادث أو أحداث الذخائر والمواد المتفجرة التي يمكن تحديد موقعها بدقة.

5.4 ربط أنواع المخاطر بالمناطق

وحيثما أمكن، يجب ربط مناطق الخطر (مناطق الخطر مشتبه بها/ المناطق المؤكدة خطورتها) بأنواع محددة من المخاطر مثل الألغام أو الذخائر العنقودية أو العبوات الناسفة المبتكرة أو الشرك خداعية أو مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) أو مجموعة من أنواع المخاطر¹ لضمان أن تعكس التقارير طبيعة التلوث وضمان أن قرارات تحديد الأولويات تعكس المخاطر التي قد يكون المتضررون عرضة لها. وفي حال وجود أدلة كافية لتبرير إنشاء منطقة خطر مشتبه بها (SHA)، ولكن لا توجد أدلة كافية لتحديد نوع التلوث المرتبط بها، ينبغي تسجيل نوع الخطر كخطر غير معروف.

5.5 تحديد حدود منطقة الخطر

تشير حدود المنطقة المؤكدة خطورتها إلى حدود المناطق التي يوجد فيها أدلة مباشرة على وجود الذخائر والمواد المتفجرة، أو عندما يكون الاستقراء المعقول من مناطق التلوث المحددة، في ضوء تحليل خصائص التلوث، يبرر القيام بذلك. أما المناطق القريبة أو المحيطة التي لا تقدم سوى أدلة غير مباشرة على وجود الذخائر والمواد المتفجرة، فينبغي مواصلة اعتبارها مناطق خطر مشتبه بها. ففي كل الحالات ينبغي تعيين الحدود استناداً إلى الأدلة والتحليل من أجل تجنب تضمين مناطق إضافية.

6. منهجيات جمع المعلومات

ينبغي استخدام جميع منهجيات جمع المعلومات ذات الصلة في خلال عملية اتخاذ قرار تحرير الأرض. تم وصف مبادئ جمع المعلومات بواسطة المسح غير التقني في المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 8.10، مبادئ جمع المعلومات بواسطة المسح التقني في المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 8.20. ويقدم المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 5.10 المزيد من التفاصيل حول مبادئ وعمليات جمع المعلومات والتحليل. في حين ترد تفاصيل متطلبات التطهير في المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 9.10.

تعتمد عملية تحرير الأرض على معلومات صحيحة وموثوقة لدعم اتخاذ القرار ولن تكون المعلومات موثوقة ومفيدة في حال كانت البيانات المستندة إليها في حد ذاتها لا تلبى متطلبات الجودة، لذلك ينبغي أن تشمل جميع منهجيات جمع المعلومات توجيهات واضحة ومتطلبات الجودة لجمع وتسجيل وإعداد تقارير البيانات والمعلومات.

7. معايير تحرير الأرض

تختلف المعايير التي يتعين استيفؤها قبل تحرير الأراضي تبعاً للظروف المحلية، ولكن المستوى المطلوب من الثقة بأن الأرض خالية من التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة لا يزال هو نفسه، سواء ألغيت أو حُفّضت أو تم تطهيرها. وتشكل مشاركة جميع أصحاب المصلحة واتفاقهم عاملاً أساسياً في وضع معايير مقبولة. ويشمل أصحاب المصلحة السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام ومنظمات أنشطة إزالة الألغام والجهات المعنية المحلية وأصحاب الأرض ومستخدميها.

¹ هذه القائمة ليس شاملة، ثمة خصائص أو فئات/عوامل أخرى قد يتم تسجيلها في نظام إدارة معلومات الأعمال المتعلقة بالألغام.

وبشكل عام، سيتم استيفاء معايير تحرير الأرض عندما يظهر أنه:

- (أ) في المناطق التي لم يتم فيها العثور على أدلة، كانت الجهود المبذولة لتكون كافية لإيجاد دليل على التلوث إذا وجد فعلاً. و/أو
- (ب) في المناطق التي تم العثور فيها على أدلة بالتلوث، كانت الجهود المبذولة لتكون كافية لإيجاد التلوث وإزالته (ضمن حدود معينة).

يقدم المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 8.10 توجيهات بشأن تطوير معايير الإلغاء من خلال المسح غير التقني. ويقدم المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 8.20 توجيهات لتطوير معايير التخفيض من خلال المسح التقني. في حين ترد تفاصيل متطلبات التطهير في المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 9.10.

8. الثقة في إلغاء وتخفيض وتطهير الأرض

8.1 عام

ينبغي التحقق بمستوى عالٍ من الثقة والكفاءة من أنه لم يعد هناك أي دليل على أن المنطقة تحتوي على تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة، وذلك قبل إلغائها أو تخفيضها أو قبولها كأرض مطهرة. ولا يمكن اكتساب هذه الثقة إلا بعد بذل جميع الجهود المعقولة للتحقيق في ما إذا كان التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة موجوداً وإزالته عندما يتم العثور عليه.

8.2 جميع الجهود المعقولة

يستخدم مصطلح "جميع الجهود المعقولة" على نطاق واسع في العديد من الأنظمة القانونية والصناعات. وهو يشير إلى مستوى الجهد المطلوب بذله لتحقيق المستوى المنشود من الثقة في مخرجات النظام.

تتعلق تقريباً كل الجهود المرتبطة بتحديد الأرض الخطرة وما يتبع ذلك من عمليات إلغاء وتخفيض وتطهير بجمع المعلومات ومعالجتها وتحليلها من أجل دعم القرارات المتعلقة بالأماكن التي يمكن العثور فيها على الذخائر والمواد المتفجرة (والتي لا يمكن العثور فيها)، والأماكن التي ينبغي بذل جهود إضافية فيها.

تمثل "جميع الجهود المعقولة" في الأعمال المتعلقة بالألغام الجهد المعقول المتوقع بذله من أجل تحقيق المستوى المطلوب من الثقة بأن الأرض التي تم إلغاؤها وتخفيضها وتطهيرها خالية من التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة ضمن حدود معينة. تكون الجهود "معقولة" عندما يتبين على أساس العقل (أو المنطق) أنه من المتوقع أن تكتشف الجهود المبذولة أدلة على وجود التلوث إن كان موجوداً و/أو إيجاد التلوث وتدميره أو إزالته أينما كان.

يتم بذل "جميع الجهود المعقولة" لإلغاء الأراضي المشتبه بها سابقاً أو تخفيضها أو تحريرها بعد تطهيرها سابقاً عند النقطة التي يتم الحصول فيها على معلومات كافية وموثوقة للاستنتاج بثقة أنه لا يوجد دليل على التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة. وقد تبرز الحاجة إلى إجراء مجموعة من أنشطة تحليل المعلومات والمسح والتطهير للوصول إلى هذه النقطة. وفي ما يتعلق بتحقيق الثقة في أنشطة الأعمال المتعلقة بالألغام، ينبغي أن تحدد السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام النقطة التي يكون من غير المعقول توقع بذل المزيد من الجهود فيها لتحقيق النتيجة المرجوة.

وتشمل "جميع الجهود المعقولة" على سبيل التعداد لا الحصر:

- تحديد جميع مصادر المعلومات ذات الصلة والوصول إليها بما في ذلك النساء والفتيات والرجال فضلاً عن المواد التاريخية والتحليلية.
- إنشاء نظم إدارة المعلومات المناسبة والفعالة والمحافظة عليها.
- إنشاء أنظمة إدارة الجودة المناسبة والفعالة والمحافظة عليها.
- تنفيذ الأنشطة العملية المناسبة، باستخدام الموارد المختصة والإجراءات المناسبة من أجل تحديد أدلة على وجود التلوث وتحليلها والاستجابة لها.
- رصد أداء عملية تحرير الأرض وتحسينها في ضوء نتائج هذا الرصد.
- متابعة جودة الأراضي الملغاة والمخفضة والمطهرة واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحسين العملية في ضوء نتائج هذا الرصد.
- إنشاء نظم اتصال مناسبة وفعالة والحفاظ عليها لضمان فهم أصحاب المصلحة لعملية تحرير الأراضي والموافقة عليها وقبولها.

وينبغي تحديد ما يلي:

- المستويات المعقولة من الجهد اللازم للتحقيق في أدلة التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة وجمعها وإعداد التقارير بشأنها وتحليلها؛
- المعايير الموضوعية لتقييم وقياس أهمية المسح الفردي لجميع أنواع معلومات المسح غير التقني؛ و
- المعايير لكمية وموثوقية المعلومات المطلوبة للتوصل إلى استنتاجات المسح.

8.3 إدارة الجودة

تشمل إدارة الجودة في تحرير الأرض تطبيق ضمان الجودة (QA) ومراقبة الجودة (QC).

ينطوي ضمان الجودة (QA) على الاعتماد (IMAS 07.30) والمراقبة (IMAS 07.40) لمنظمات المسح وأنشطة إزالة الألغام قبل عملية تحرير الأرض وفي أثنائها. ينبغي على هيئة ضمان الجودة التأكد من أن منظمات المسح والتطهير تتكون من موظفين مؤهلين، ومن أنها تستخدم المعدات المناسبة وتطبق الإجراءات المعتمدة والفعالة وفقاً للسياسات المتفق عليها، بالإضافة إلى اعتماد أنظمة داخلية وخارجية فعالة لتحديد أوجه القصور في عملية تحرير الأراضي أو أي من منتجاتها وتصحيحها.

تتألف مراقبة الجودة (QC) من الفحص والتفتيش للتأكد من أن نتائج عملية تحرير الأرض يلبي المتطلبات المحددة وقد يشمل – على سبيل المثال لا الحصر – الأرض والمعلومات والتقارير. ينبغي وضع جميع عمليات تفتيش الأرض (سواء كانت ملغاة أو مخفضة أو مطهرة) والتقارير ذات الصلة وتحديد وإجرائها من أجل توفير أدلة ذات مغزى بطريقة فعالة لدعم الحفاظ على الثقة في جودة الأراضي الملغاة والمخفضة والمطهرة. وقد لا تكون عمليات التفتيش الرسمية بعد التطهير ضرورية أو مبررة دائماً، إذ ينبغي أن يكون رصد الأراضي الملغاة والمخفضة والمطهرة على المدى الطويل سمة من سمات العملية الشاملة لتطهير الأراضي وذلك بغية الحفاظ على موثوقية جودتها.

وينبغي أن يشمل أي نظام لإدارة جودة تحرير الأرض على متطلبات تحسين النظام باستمرار من خلال تحليل البيانات المتعلقة ببدء النظام وجودة إلغاء الأراضي وتخفيضها وتطهيرها.

ينبغي على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) تحديد متطلبات منظمات المسح وأنشطة إزالة الألغام في معيار وطني أو وثيقة أخرى للسياسة العامة.

9. التوثيق

9.1 عام

تعتبر إدارة المعلومات جزءاً رئيسياً من عملية تحرير الأرض. إذ تشكّل الإجراءات الإدارية الصحيحة بما في ذلك آليات صنع القرار المناسبة والتسجيل والتدريب والرصد والتنظيم، متطلبات أساسية للعملية. ويوفر التوثيق دليلاً على أن هذه الإجراءات والنظم قد نُفذت على نحو سليم.

يستلزم توثيق الجودة ما يلي:

(أ) كأدلة تشكّل أساساً لقرارات تعيين منطقة الخطر المشتبه بها (SHA) والمنطقة المؤكدة خطورتها (CHA) وإلغاء الأراضي وتخفيضها واستلامها.

(ب) كأساس ودليل لمراقبة الجودة الداخلية والخارجية.

(ج) في حال ظهور أخطار في وقت لاحق على الأرض الملغاة أو المخفضة أو المطهرة، كأساس لأي تحقيق في قرار الإلغاء أو التخفيض أو من ناحية أخرى تحرير منطقة الخطر المشتبه بها (SHA) أو المنطقة المؤكدة خطورتها (CHA) ولتحديد الإجراءات المناسبة لتصحيح المشاكل أو منع تكرارها؛ و

(د) كدليل أساسي عندما تكون المسؤولية موضعاً للشك.

9.2 متطلبات جمع الحد الأدنى من البيانات والمعلومات

لا شك أن التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة يؤثر على السكان على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي، ويؤثر أيضاً في القرارات المهمة المتخذة بشأن كيفية تحديد الأولويات، إلا أن الطبيعة الفيزيائية للتلوث بالذخائر والمواد المتفجرة هي جغرافية في الأساس. بالتالي توضع الآثار في سياق جغرافي حيث تشمل جهود تحرير الأراضي الاستهداف الجغرافي للموارد والأنشطة لتحقيق الهدف المتمثل في تحرير الأراضي للاستخدام الإنتاجي. وعلى هذا النحو من المهم أن تسجّل الجوانب الجغرافية للمشكلة والاستجابة لها بدقة واتساق.

بالإضافة إلى تسجيل حدود مناطق الخطر المشتبه بها (SHA) والمناطق المؤكدة خطورتها (CHA) ينبغي على المنظمات تسجيل الآتي:

- ما الذي تم العثور عليه وأين.
- ما تم القيام به وأين ومتى.

ينبغي على المنظمات لدى اكتشاف ذخائر و مواد متفجرة تسجيل نوع الجهاز (بأعلى قدر ممكن من الدقة) وعمقه ومكانه (من الناحية الجغرافية وفي ما يتعلق بالأجهزة الأخرى المرتبطة بها) وحالته.

وينبغي على المنظمات تسجيل الأنشطة الهامة مثل التطهير والمسح التقني وغير التقني ذات الصلة بالمناطق والمواقع التي أجريت فيها. كما ينبغي تسجيل أداء أصول المسح والتطهير لأنواع المخاطر المختلفة وتحليله.

وينبغي جمع البيانات / المعلومات الجغرافية بما يكفي من الدقة والتفاصيل وبشكل متكرر لتلبية الاحتياجات اللازمة لإجراء تحليل ذي مغزى دعماً لعملية تحرير الأراضي وتلبية متطلبات متلقي التقارير. كما ينبغي وضع نظم إدارة جمع البيانات والمعلومات بطريقة تسمح بتصنيف البيانات حسب النشاط (المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير) وحسب نوع التلوث. يتم توفير إرشادات إضافية في المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 05.10).

ينبغي على السلطات الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) تحديد متطلبات الدقة الموضعية للبيانات المختلفة.

9.3 إعداد التقارير

ينبغي إتاحة البيانات والمعلومات المتعلقة بالتلوث بالذخائر والمواد المتفجرة والمناطق المحددة والنشاط التشغيلي وأداء الأصول والقرارات المتخذة في أثناء عمليات تحرير الأراضي لجميع المتلقين المناسبين، بالطريقة والشكل الذي يستوفي الشروط المعقولة لهؤلاء المستلمين.

وينبغي إعداد التقارير ذات المستوى العالي كذلك المتعلقة بالامتثال للمعاهدات الدولية و/أو لسلطات معترف بها وفقاً للإجراءات والأشكال والجدول الزمنية الصادرة عن تلك السلطات.

وينبغي إعداد التقارير على المستوى الوطني للسلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام على سبيل المثال (NMAA) وأنظمة إدارة المعلومات والمدراء التنفيذيين وغيرهم من مستخدمي المعلومات بشكلٍ تتم فيه إدارة البيانات والمعلومات من أجل ضمان الجودة والاتساق والامتثال لمتطلبات متلقي التقارير. وينبغي تحديد الأشكال والجدول الزمنية والمتطلبات الأخرى لإعداد التقارير على المستوى الوطني في المعايير الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA).

ينبغي أن تتضمن أنظمة إعداد التقارير القدرة على تصنيف البيانات بحسب النشاط (المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير) وبحسب نوع التلوث.

10. وضع السياسة والمعايير الوطنية

10.1 عام

يمكن صياغة السياسات والمعايير الوطنية بشأن تحرير الأراضي من خلال تشريعات أو وثائق سياسات محددة تصدرها السلطة الوطنية المعنية. كما ينبغي التوصل إلى سياسة ومعايير وطنية بشأن تحرير الأراضي، لا سيما في ما يتعلق بمعايير إلغاء الأراضي وتخفيضها، من خلال التشاور مع جميع أصحاب المصلحة.

10.2 تطوير السياسة الوطنية لتحرير الأرض

تحدد السياسة غرض المنظمة وأهدافها كما تحدد القواعد والمعايير ومبادئ العمل التي تحكم الطريقة التي تهدف المنظمة من خلالها إلى تحقيق هذه الأهداف. وتتطور السياسة استجابةً للتوجه الاستراتيجي والخبرة الميدانية. وفي المقابل، تؤثر السياسة على الطريقة التي يتم بها وضع الخطط وكيفية تعبئة الموارد وتطبيقها. يجب أن تصدر السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام سياسة وطنية بشأن تحرير الأراضي تتضمن الاتي كحد أدنى:

- (أ) لمحة عامة عن المصطلحات المتفق عليها؛
 - (ب) بيان يصف كيفية إلغاء الأرض وتخفيضها وتطهيرها (أي من خلال المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير)؛
 - (ج) وصف للمبادئ المتفق عليها في عملية تحرير الأرض؛
 - (د) قائمة المعايير المتفق عليها لإلغاء الأرض وتخفيضها؛
 - (هـ) لمحة عامة عن مفهوم تحرير الأرض وكيفية تطبيقه؛
 - (و) التوجيه بشأن وضع معايير وطنية حول تحرير الأراضي.
- ينبغي مراجعة السياسة على فترات زمنية مناسبة وتحديثها عند الضرورة للحفاظ على فعالية عملية تحرير الأراضي ومصادقيتها.

10.3 تطوير المعايير الوطنية بشأن تحرير الأراضي

المعيار هو مبدأ أو شرط راسخ. وعادةً ما يكون وثيقة رسمية تضع المعايير التقنية والأساليب والعمليات والممارسات الموحدة. تم تقديم إرشادات بشأن المسح غير التقني في المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 08.10) وبشأن المسح التقني في المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS 08.20).

ينبغي أن تطور السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) المعايير الوطنية المناسبة والفعالة لعملية تحرير الأراضي، استناداً إلى هذه المعايير والمعايير ذات الصلة بطريقة تتماشى مع الظروف والأوضاع المحلية.

11. المخاطر والمسؤولية

تشير "المسؤولية" إلى أي مسؤولية قانونية أو واجب أو التزام يمكن أن يكون متعلقًا ببلد أو منظمة أو فرد. وعادة ما ترتبط المسؤولية في ما يتعلق بحدث ضار مثل وقوع حادث أو اكتشاف عنصر مفقود في منطقة ما، بعدم الامتثال لسياسة أو إجراء متفق عليهما.

ويوفر النهج الموثق جيدًا والشفاف والمبني على الأدلة لتحرير الأرض والذي يصف تطبيق "جميع الجهود المعقولة"، آلية أساسية لمعالجة مسائل المسؤولية بطريقة يكون فيها لصانعي القرار على جميع المستويات الثقة في اتخاذ قرارات فعالة ومناسبة.

المخاطر المتبقية هي المخاطر التي تبقى بعد تطبيق جميع الجهود المعقولة لتحديد وتعريف وإزالة كل وجود واشتباه بوجود الذخائر والمواد المتفجرة من خلال المسح غير التقني و/أو المسح التقني و/أو التطهير.

يتم تقليل المخاطر المتبقية عند تطبيق عملية تحرير الأراضي من قبل المنظمات المختصة وفقًا للإجراءات والعمليات المعتمدة. ويمكن قياس المخاطر المتبقية على مر الزمن من خلال رصد المناطق الملغاة والمخفضة والمطهرة لتحديد أي حوادث أو وقائع أو أدلة على المواد المفقودة.

وينبغي أن تستخدم نتائج هذه المتابعة للحفاظ على الثقة في أنظمة تحرير الأراضي ولتحديد المناطق التي تتطلب التحسين.

ومن المهم أن تقوم السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA)، نيابة عن الحكومة، بوضع سياسة تفصل جوانب المسؤولية بما في ذلك نقل المسؤولية من منظمة الأعمال المتعلقة بالألغام إلى الحكومة أو المجتمع المحلي عند إنجاز معايير معينة. ينبغي تطبيق المبادئ الآتية:

(أ) إن التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة مسؤولية وطنية أولاً وأخيراً، وعلى هذا النحو، تتحمل الدولة القومية (أو السلطة الوطنية المختصة) مسؤولية قبول المساءلة والمسؤولية عن الضحايا في جميع المناطق المتضررة من الذخائر والمواد المتفجرة. وهذا يشمل المناطق المعروفة وغير المعروفة والمناطق التي تم تطهيرها وتسليمها للسلطة الوطنية أو للسكان المحليين بالإضافة إلى المناطق التي تم إلغاؤها أو تخفيضها نتيجة لعملية تحرير الأرض. ولكن لا يمكن اعتبارهم مسؤولين عن الإصابات في تلك المنطقة إلا عندما تكون الوكالة المنفذة مسؤولة مباشرة عن المنطقة المتضررة حالياً. وحتى ذلك الحين، سيتعين إثبات صحة هذه المطالبة على أساس كل حالة على حدة.

(ب) تعني سياسة تحرير الأراضي المعتمدة أن جميع أصحاب المصلحة يوافقون على تعريف "جميع الجهود المعقولة". كما تساعد عملية تحديد هذه الجهود وقياسها في خلال وضع سياسة تحرير الأراضي في تجنب النزاعات المتعلقة بقضايا المسؤولية.

(ج) إذا تشير الموافقة على سياسة تحرير الأراضي من قبل الحكومة والتطبيق المناسب للمبادئ من قبل المشغلين وقبول الاستلام من قبل السلطة الوطنية إلى أن مستوى خطر التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة في المنطقة يُعتبر منخفض بشكل مقبول من قبل الحكومة بعد المسح أو التطهير.

(د) في حال تم العثور على تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة في المناطق التي تم إلغاؤها أو تخفيضها أو تطهيرها سابقاً، ينبغي تسوية النزاعات المتعلقة بالمسؤولية من حيث المبدأ استناداً إلى مدى نجاح المنظمات في تنفيذ عملية تحرير الأراضي التي تجسد عادة في المعايير الوطنية. وإن مجرد ظهور التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة، لا يعني تلقائياً أن المنظمة ينبغي أن تكون مسؤولة.

(هـ) من حيث المبدأ لن تكون المنظمة مسؤولة في حالات التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة الفائتة أو الحوادث في حال أظهر التحقيق أنه قد تم تنفيذ سياسة تحرير الأراضي المتفق عليها بشكل مناسب وبالتالي أن المنظمة بذلت جميع الجهود المعقولة لضمان أن المنطقة آمنة قبل إلغاؤها و/أو تخفيضها و/أو تسليمها بعد التطهير. وتتوفر توجيهات إضافية في ما يتعلق بإجراء التحقيقات في المعيار الدولي للأعمال المتعلقة بالألغام 10.60 (IMAS 10.60).

و) تكون المنظمة من حيث المبدأ مسؤولة في حالات الحوادث الناجمة عن تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة إذا أظهر التحقيق ما يلي:

1. كان الحادث ناجماً عن سوء تصرف متعمّد أو إجرامي أو إهمال جسيم أو سوء سلوك أو استهتار وعدم مبالاة لحقوق أو سلامة الفرد/الأفراد المتضرّرين/المتضررين؛

2. لم تكن المنظمة معتمدة أو مرخصة أو مصدّقة أو مفوّضة بشكل صحيح للقيام بالأعمال ممّا يؤدي إلى أخذ قرار خاطئ لتحرير الأراضي؛

3. انتهكت المنظمة عمداً السياسة الوطنية السائدة أو المعايير.

4. ارتكبت المنظمة أخطاء إجرائية جسيمة أو انحرفت بشكل كبير عن مفهوم تحرير الأراضي المتفق عليه.

ز) وينبغي توضيح مسؤولية التعامل مع المواد التي يتم العثور عليها بعد تحرير الأراضي في السياسة الوطنية لتحرير الأراضي.

12. أعمال ما بعد تحرير الأرض

يمكن التخفيف من المخاطر المتبقية إلى حدّ كبير من خلال رصد الأراضي الملغاة والمخفضة والمطهّرة وتوفير موارد المسح والتطهير إذا تم اكتشاف تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة في وقت لاحق. وفي حال تم اكتشاف التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة، تكون الاستجابة السريعة باستخدام الأصول المناسبة إلى جانب عملية التحقيق الشفافة كفيلة في الحدّ من فقدان الثقة بعملية تحرير الأراضي. ينبغي أن توفر السلطة الوطنية للعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) توجيهات واضحة حول الإجراءات الواجب اتّخاذها. وقد تشمل ما يلي:

- أ) متابعة الأرض التي تم إلغاؤها وتخفيضها وتطهيرها في خلال فترة معقولة للتأكد بأن المجتمعات المحلية تستخدم الأرض وأنه لم يتم اكتشاف تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة؛
- ب) وضع آليات تمكن من الإبلاغ عن التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة والتحقيق بشأنها على الأرض التي تم إلغاؤها أو تخفيضها أو تطهيرها من قبل؛
- ج) المراجعة المنتظمة لعمليّتي التوثيق وصنع القرار، الأمر الذي يفسح المجال أمام اقتراح التوصيات لتحسين عملية تحرير الأراضي؛
- د) توفير الأموال للأعمال المتعلقة بالألغام للتعامل مع التلوث بالذخائر والمواد المتفجرة غير المتوقع وإجراء مسح إضافي؛
- هـ) إعادة تصنيف الأراضي التي تم إلغاؤها سابقاً إلى منطقة مؤكدة خطورتها (CHA) وتحديث قواعد البيانات ذات الصلة إذا تم العثور على أدلة مباشرة على وجود تلوث بالذخائر والمواد المتفجرة؛
- و) الشروع بالتحقيق في الأسباب الجذرية التي أدت إلى تحرير الأراضي وإذا لزم الأمر تعديل سياسة تحريرها؛
- ز) فرض قيود و/أو تحديد التدابير المرتبطة بالأرض لتعكس المخاطر المتبقية.

13. المسؤوليات والالتزامات

13.1. السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام

يجب على السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أن تقوم بما يلي:

- أ) وضع السياسة الوطنية لتحرير الأرض والمعايير ذات الصلة ومراجعتها والحفاظ عليها؛
 - ب) اعتماد المنظمات القادرة على إجراء المسح التقني والمسح غير التقني والتطهير؛
 - ج) إعداد ونشر المعايير والتوجيهات حول تحرير الأراضي لتشمل:
1. عقود واتفاقيات ضمان الجودة ومراقبة الجودة ليتم تطبيقها على المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير.

2. وثائق تتعلق بتحرير الأراضي.
3. متطلبات جمع البيانات بما في ذلك الدقة الموضوعية لأنواع البيانات المختلفة.
- (د) تحديد مستويات الجهد المعقول للتحقق من وجود أدلة على الأخطار؛
- (هـ) تحديد المعايير المتفق عليها حول إلغاء/تخفيض الأرض التي لا يوجد فيها أدلة على وجود خطر المتفجرات بعد المسح غير التقني و/أو المسح التقني.
- (و) تحديد قضايا المسؤولية المتعلقة بمنظمات المسح والتطهير والمجتمع المحلي والأفراد الذين يقومون بالمسح والتطهير وفقاً للتشريعات الوطنية.
- (ز) الحفاظ على جميع الوثائق المتعلقة بالاستخدام التشغيلي المسجل لجميع الأصول المستخدمة في خلال عملية تحرير الأرض (من، ماذا، أين، متى) وتوفيرها.
- (ح) ضمان انشاء نظم إدارة معلومات مناسبة وفعالة والحفاظ عليها لتسجيل وتحليل الأدلة ولدعم التخطيط وتحديد الأولويات ونظم إعداد التقارير.
- (ط) ضمان انشاء نظم متابعة مناسبة وفعالة والحفاظ عليها في ما يتعلق بالأرض الملغاة والمخفضة والمطهرة.

13.2. منظمات أنشطة إزالة الألغام

يجب على المنظمات التي تتولى المسح والتطهير القيام بما يلي:

- (أ) الحصول (من السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام أو مركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها) على الاعتماد لإجراء أنشطة تحرير الأراضي؛
- (ب) الامتثال للمعايير الوطنية للمسح والتطهير. وفي حال عدم وجودها يجب على المنظمة تطبيق المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) أو المعايير المحددة بموجب العقد أو الاتفاقية المبرمة بينهما؛
- (ج) جمع وإتاحة المعلومات اللازمة كما هو مطلوب وفقاً للمعايير المعمول بها؛
- (د) عند الاقتضاء، تسليم المواقع رسمياً، بما في ذلك جميع المعلومات ذات الصلة، إلى المنظمات التي تضطلع بأنشطة المتابعة؛
- (هـ) المحافظة على الوثائق وإتاحتها كما هو محدد من قبل السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أو مركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها.
- (و) التشاور بشكل وثيق مع المجتمعات المتضررة بما في ذلك النساء في ما يتعلق بجميع القرارات لإلغاء الأراضي المستصلحة أو تخفيضها أو تسليمها.

وفي ظل غياب السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) أو سلطة مماثلة، ينبغي على المنظمة أن تتحمل مسؤوليات إضافية. ويشمل ذلك مساعدة الدولة المضيفة في خلال مرحلة إنشاء السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) ومركز الأعمال المتعلقة بالألغام أو ما يعادلها، في صياغة المعايير الوطنية لعملية تحرير الأراضي عن طريق المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير، بما في ذلك ضمان الجودة ومراقبتها.

الملحق أ

(معياري)

المراجع

تشكل الوثائق الآتية، المشار إليها في نص هذا المعيار، جزءاً من أحكامه. ولا تنطبق أي من هذه المنشورات على المراجع المؤرخة والتعديلات اللاحقة والتنقيحات. ومع ذلك، تشجع الأطراف في الاتفاقات القائمة على هذا الجزء من المعيار على التحقيق في إمكانية تطبيق أحدث طبعات الوثائق المعيارية المبينة أدناه. أما بالنسبة للمراجع غير المؤرخة، فتتطبق آخر طبعة من الوثيقة المعيارية المشار إليها. ويحتفظ أعضاء المنظمة الدولية للمعايير (الأيزو) واللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC) بسجلات الأيزو أو المعايير الأوروبية للمعايير الصالحة حالياً:

- (أ) IMAS 04.10 المصطلحات والتعريفات.
 - (ب) IMAS 07.30 اعتماد منظمات أنشطة إزالة الألغام.
 - (ج) IMAS 07.40 الرقابة على منظمات أنشطة إزالة الألغام.
 - (د) IMAS 08.10 المسح غير التقني.
 - (هـ) IMAS 08.20 المسح التقني.
 - (و) IMAS 09.10 متطلبات التطهير.
 - (ز) IMAS 09.11 التطهير في أرض المعركة.
 - (ح) IMAS 05.10 إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام.
 - (ط) IMAS 08.30 توثيق ما بعد التطهير.
 - (ي) IMAS 08.40 وضع علامات الخطر للألغام ومخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW).
 - (ك) IMAS 09.20 تفتيش الأرض المطهرة.
 - (ل) IMAS 09.50 التطبيق الآلي.
- إعلامي:
- (م) مذكرة تقنية 2016-01/07.11 رموز تحرير الأراضي.

ينبغي استخدام أحدث نسخة / طبعة من هذه المراجع. ويحتفظ مركز جنيف الدولي لأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بنسخ من جميع المراجع المستخدمة في هذا المعيار. ويحتفظ مركز جنيف الدولي لأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية (GICHD) بسجل لأخر نسخة / طبعة من المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)، بالإضافة إلى غيرها من الأدلة والمراجع، ويمكن الاطلاع عليها على الموقع الإلكتروني للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS) (www.mineactionstandards.org).

وينبغي للسلطات الوطنية المعنية بالأعمال المتعلقة بالألغام وأرباب العمل والهيئات والمنظمات المهتمة الأخرى أن تحصل على نسخ قبل بدء برامج الأعمال المتعلقة بالألغام.

الملحق ب

(إعلامي)

الوثائق الدولية ذات الصلة

تتضمن ثلاث اتفاقيات دولية التزامات قانونية متعلقة بمسح ووضع علامات على المناطق المعروفة أو المشتبه بتلوّثها بالألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW)، وإزالة وتدمير الذخائر والمواد المتفجرة.

ويقتضي البروتوكول الثاني المعدل (AP II) لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (الاتفاقية المتعلقة بالأسلحة التقليدية) اتخاذ "جميع الاحتياطات المعقولة لحماية المدنيين من آثار الألغام والأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى".

يقتضي البروتوكول الخامس للاتفاقية نفسها بأن تتخذ الدول الأطراف وأطراف النزاع المسلح إجراءات لإزالة الألغام المتفجرة من مخلفات الحرب أو إزالتها أو تدميرها (المادة 3) وذلك بالإضافة إلى تسجيل المعلومات ذات الصلة باستخدام أو ترك الذخائر والمواد المتفجرة والاحتفاظ بها وإحالتها (المادة 4). وهي ملزمة أيضاً باتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لحماية المدنيين (المادة 5) والبعثات والمنظمات الإنسانية (المادة 6).

فالمادة 5 من اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدميرها (معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد أو اتفاقية أوتاوا)، تقتضي بأن تقوم كل دولة طرف بـ"بذل قصارى جهدها لتحديد جميع المجالات في إطار ولايتها أو سيطرتها التي تعرف على أنها تحتوي على الألغام المضادة للأفراد أو يشتبه في أنها مزروعة بتلك الألغام وضمان وفي أقرب وقت ممكن، أن تكون جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملوّمة الخاضعة لولايتها أو سيطرتها محددة بعلامات ومرصودة ومحمية بسياج أو وسائل أخرى وضمان إبعاد المدنيين فعلياً، حتى يتم تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الموجودة". وتقتضي هذه المادة أيضاً من كل دولة طرف أن "تدمر أو تضمن تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملوّمة الخاضعة لولايتها أو سيطرتها". وتعرف "المنطقة الملوّمة" بأنها "منطقة خطرة بسبب وجود الألغام أو الاشتباه بوجودها".

تقتضي المادة 4 من الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية بأن تقوم كل دولة طرف بـ"مسح وتقييم وتسجيل التهديدات التي تشكلها مخلفات الذخائر العنقودية وبذل كل قصارى جهدها لتحديد جميع المناطق الملوّمة بالذخائر العنقودية الخاضعة لولايتها أو سيطرتها..... [لضمان أن المناطق] محدّدة بعلامات ومراقبة ومحمية بسياج أو وسائل أخرى لضمان إبعاد المدنيين فعلياً... [و لـ] التخلص من كل مخلفات الذخائر العنقودية الواقعة في المناطق الملوّمة بالذخائر العنقودية وتدميرها". تعرف الاتفاقية المنطقة الملوّمة بالذخائر العنقودية على أنها "منطقة معروفة باحتوائها على الألغام أو يشتبه في احتوائها على مخلفات الذخائر العنقودية".

في العام 2008، وافقت الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد "من خلال الاعتراف بقيمة استفادتهم من مجموعة كاملة من الوسائل العملية الناشئة لإجراء عملية تحرير المناطق التي يشتبه في احتوائها على ألغام مضادة للأفراد بسرعة أكبر وبمستوى عالٍ من الثقة"، بتشجيع الدول الأطراف كلما كان مناسباً على تنفيذ التوصيات الواردة في الورقة المعنونة "تطبيق جميع الأساليب المتاحة لتحقيق التنفيذ الكامل والفعال والمناسب للمادة 5. هذه التوصيات هي كما يلي:

- تقر الدول الأطراف بأنه يمكن اتخاذ ثلاثة إجراءات رئيسية لتقييم الأراضي التي سبق تحديدها والإبلاغ عنها كجزء من منطقة ملوّمة: من خلال الوسائل غير التقنية والمسح التقني والتطهير، حيثما ينطبق ذلك.
- بغية ضمان تحرير المناطق الملوّمة بشكلٍ سريع وفعال وآمن، تُشجّع الدول الأطراف في عملية تنفيذ المادة 5 على وضع خطط وطنية تستخدم، حسب الاقتضاء، مجموعة كاملة من الطرق المتاحة، بالإضافة إلى التطهير، لتحرير الأرض.
- تُشجّع الدول الأطراف على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإدارة المعلومات المتعلقة بالتغيرات في حالة المناطق الملوّمة المبلغ عنها سابقاً، وإبلاغ الدول الأطراف الأخرى والمجتمعات المحلية ذات الصلة داخل بلدانها بهذه التغيرات في المركز.

- تُشجّع الدول الأطراف التي تعدّ طلبات التمديد بموجب المادة 5 على أن تدرج في طلباتها، وفقاً للمادة 5.4 (د)، إشارة إلى كيفية تطبيق التطهير وغيره من أساليب تحرير الأراضي من أجل الوفاء بالالتزامات في خلال فترة التمديد المطلوبة.
- ينبغي على الدول الأطراف التي تقدّم المساعدة لأنشطة الأعمال المتعلقة بالألغام، ضمان أنّ الدعم المقدم يسهل تطبيق مجموعة كاملة من الإجراءات لإعادة تقييم وتحرير المناطق الملغومة.
- كما أنّ العديد من الدول قد وضعت سياسات ومعايير وطنية بشأن التطهير والمسح التقني استناداً إلى أفضل الممارسات الدولية القائمة، فإنها تُشجّع أيضاً على مراعاة هذه الممارسات وتطبيقها، عند الاقتضاء، في ما يتعلق بالتحرير غير التقني للأراضي.
- وعند وضع السياسات أو المعايير الوطنية المتعلقة بإعادة تقييم الأراضي وتحريرها بوسائل غير تقنية، يوصى بأن تأخذ الدول الأطراف في عين الاعتبار المبادئ الآتية؛ أن تكون العملية رسمية وموثقة جيداً ومسجلة لتحديد المناطق الملغومة والمعايير محددة وموضوعية لإعادة تصنيف الأراضي؛ بالإضافة إلى الدرجة العالية من المشاركة المجتمعية وقبول صنع القرار: عملية رسمية لتسليم الأراضي قبل تحريرها ودرجة عالية من المشاركة المجتمعية وقبول صنع القرار وعملية رسمية لاستلام الأراضي قبل تحريرها وآلية المراقبة المستمرة بعد القيام بالاستلام وسياسة وطنية رسمية تلبي قضايا المسؤولية ومجموعة مشتركة من المصطلحات لاستخدامها عند وصف هذه العملية.
- تقر الدول الأطراف بأنه عند إجراء إعادة تقييم للأراضي وتحريرها من خلال الوسائل غير التقنية وفقاً لسياسات ومعايير وطنية عالية الجودة والتي تتضمن المبادئ الرئيسية التي أبرزت في هذه الورقة ليست طريقة مختصرة لتنفيذ المادة 5.1 إنما هي وسائل تحرير المناطق التي جرى اعتبارها "ملغومة" بسرعة وثقة أكبر.
- وبالمثل، وافقت الدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، في العام 2011، "من خلال الاعتراف بقيمة استفادتهم من مجموعة كاملة من الوسائل العملية الناشئة لإجراء عملية تحرير المناطق التي يشتبه في احتوائها على مخلفات الذخائر العنقودية بسرعة أكبر وبمستوى عالٍ من الثقة"، على تشجيع الدول الأطراف، كلما كان مناسباً، على تنفيذ التوصيات الواردة في الورقة المعنونة "تطبيق جميع الأساليب المتاحة لتحقيق التنفيذ الكامل والفعال والمناسب للمادة 4. هذه التوصيات هي كما يلي:
- تقر الدول الأطراف بأنه من أجل الحد من التأثير الإنساني للذخائر العنقودية وإعادة الأراضي المتضررة إلى المجتمعات المحلية لاستخدامها في الإنتاج وتنفيذ التزاماتها بكفاءة بموجب المادة 4 من الاتفاقية، ينبغي استخدام جميع التدابير المتاحة والفعالة لتحديد وتطهير تلوث مخلفات الذخائر العنقودية.
- تقر الدول الأطراف بأنه من الممكن اتخاذ ثلاثة إجراءات رئيسية لتقييم، وحيثما أمكن، تحرير الأراضي التي تم تحديدها سابقاً والإبلاغ عنها كجزء من منطقة يشتبه بتلوثها بمخلفات الذخائر العنقودية: من خلال المسح غير التقني والمسح التقني والتطهير.
- نظراً للخصائص الفريدة لمخلفات الذخائر العنقودية، فإن هذه التدابير ستكون في معظم الحالات مختلفة عن تلك المستخدمة في المناجم وغيرها من أنواع مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW).
- تُشجّع الدول الأطراف على استعراض نهجها إزاء تحديد الأراضي المتأثرة بالذخائر العنقودية وتحريرها لاحقاً، وعند الضرورة، تعديل المنهجيات المستخدمة مع مراعاة التوصيات المقترحة في هذه الورقة من أجل تحديد النظام الأكثر كفاءة لحالتها الخاصة.
- تُشجّع الدول الأطراف، حيثما لم تكن قد فعلت ذلك بعد، على وضع معايير وطنية لأعمال المتعلقة بالألغام، وفقاً للمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام، توضيح بالتفصيل منهجيات وتقنيات تحرير الأرض وتقنيات المسح الفعال وتطهير مخلفات الذخائر العنقودية.

الملحق ج (معياري) رموز تحرير الأراضي

ترتبط عملية تحرير الأراضي بالمناطق الجغرافية التي تمرّ بسلسلة من الأنشطة الرامية إلى تحرير المناطق الخطرة للاستخدام الإنتاجي.

وبما أن الأعمال المتعلقة بالألغام جغرافية بطبيعتها، فإن نظم المعلومات الجغرافية تؤدي دوراً هاماً في إدارة وتحليل بيانات تحرير الأراضي وتسهيل اتخاذ القرارات القائمة على الأدلة للتخطيط وتحديد الأولويات والإبلاغ والرصد. وباعتبارها لغة رسومية على الخرائط، تسمح رموز رسم الخرائط البديهية بتمثيل واضح وموحد لعملية تحرير الأراضي، وبالتالي فهي مفيدة لتعزيز الاتساق والكفاءة والسلامة في عمليات المسح والتطهير².

وتأخذ رموز تحرير الأراضي في عين الاعتبار متطلبات المعلومات الأساسية لعملية تحرير الأراضي من خلال تمثيل الأراضي والأنشطة ذات الأولوية. يتم إدراج رموز الإشارتين 12 و 8 المضلعة التي تمثل مختلف قيم الأرض، بالإضافة إلى رمز الإشارة 13 التي توضح قيم نشاط الأعمال المتعلقة بالألغام في الجدول أدناه. وتقدم المذكرة التقنية 07.11 / 2015-01-07 وصفاً تفصيلياً للمنهجية واعتبارات التصميم المطبقة لتطوير الرموز، فضلاً عن إرشادات بشأن كيفية تطبيق الرموز أدناه في منتجات نظم المعلومات الجغرافية (GIS).

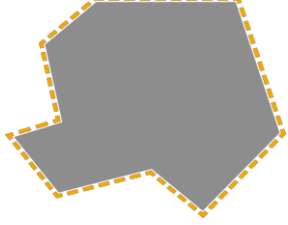
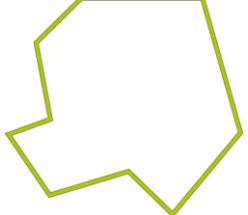
ويمكن تحميل رموز تحرير الأراضي الجديدة في أشكال مختلفة من نظم المعلومات الجغرافية المتوافقة (ملف النمط وملفات الخط الحقيقية) ليتم استخدامها لمختلف تطبيقات سطح المكتب والويب مثل نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالأعمال المتعلقة بالألغام و ArcGIS Desktop و ArcGIS Online و Google Earth وغيرها. تتوفر عناوين محدد الموارد الموحد (اليورال) لرموز الإشارات والوصف المفصل لرموز المضلعات على نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالأعمال المتعلقة بالألغام ويكي (<http://mwiki.gichd.org/IM/Symbology>).

المرونة مسموح بها في اختيار اللون نظراً إلى اختلاف معنى الألوان بين الثقافات.

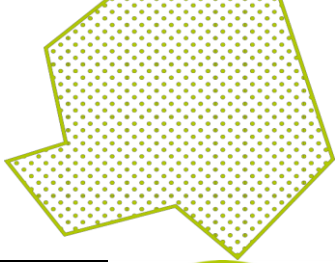
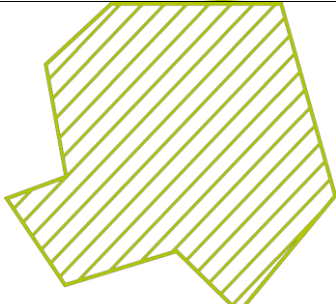
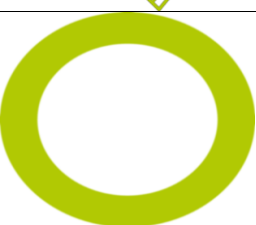
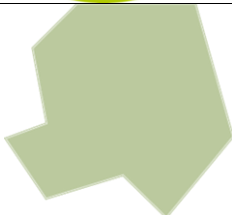
الميزة	السمة	القيمة	الرمز	الوظيفة
الأرض	تصنيف ³	المنطقة المؤكدة خطورتها		مضلع للإشارة إلى موقع المناطق المؤكدة خطورها على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة
				علامة تشير إلى موقع المناطق المؤكدة خطورها على الخرائط ذات المقاييس الصغيرة
		منطقة خطر مشتبه بها		للإشارة إلى موقع مناطق الخطر المشتبه بها على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة
				علامة تشير إلى موقع مناطق الخطر المشتبه فيها على الخرائط ذات المقاييس الصغيرة

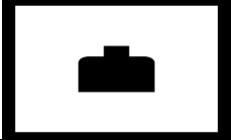
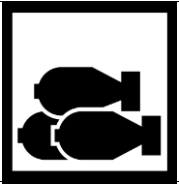
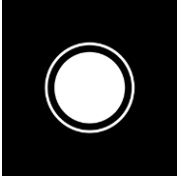
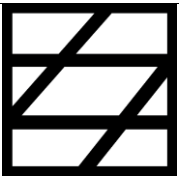
² Kostelnick, J.C., Dobson, J.E., Egbert, S.L., Dunbar, M.D. (2008) 'Cartographic Symbols for Humanitarian Demining.' In *The Cartographic Journal*, Vol. 45, No.1, p. 19

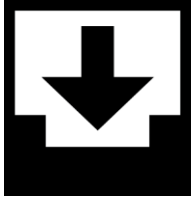
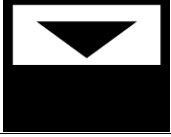
³ وتتبع قيم تصنيف الأراضي ترميز الألوان المرورية الذي يستخدمه العديد من الجهات الفاعلة في مجال إزالة الألغام.

الميزة	السمة	القيمة	الرمز	الوظيفة
الأرض	الحالة ⁴	منطقة مفتوحة		مضلع للإشارة إلى موقع المناطق المفتوحة (المناطق المؤكدة خطورتها أو مناطق الخطر المشتبه فيها) على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة. وقد تمّ الإبلاغ عن الأرض ولكن لم يتمّ القيام بأي نشاط للحدّ من الألغام أو تطهيرها.
				علامة تشير إلى المناطق المفتوحة (المناطق المؤكدة خطورتها أو مناطق الخطر المشتبه فيها) على الخرائط ذات المقاييس الصغيرة. وقد تمّ الإبلاغ عن الأرض ولكن لم يتمّ القيام بأي نشاط للحدّ من الألغام أو تطهيرها.
				مضلع للإشارة إلى موقع المناطق التي يتمّ العمل عليها (المناطق المؤكدة خطورتها أو مناطق الخطر المشتبه فيها) على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة. ويتمّ القيام بالأنشطة على الأرض لتخفيف نسبة الخطر أو تطهيرها.
				علامة تشير إلى موقع المناطق التي يتمّ العمل عليها (المناطق المؤكدة خطورتها أو مناطق الخطر المشتبه فيها) على الخرائط ذات المقاييس الصغيرة. ويتمّ القيام بالأنشطة على الأرض لتخفيف نسبة الخطر أو تطهيرها.
		منطقة مغلقة		مضلع للإشارة إلى موقع الأرض المغلقة/ المحررة على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة.
				إشارة للإشارة إلى موقع الأرض المغلقة/ المحررة على الخرائط ذات المقاييس الصغيرة.

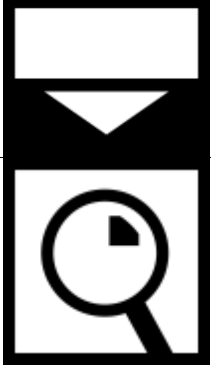
⁴ وتتبع قيم حالة الأراضي ترميز الألوان المروية الذي يستخدمه العديد من الجهات الفاعلة في مجال إزالة الألغام.

الميزة	السمة	القيمة	الرمز	الوظيفة
الأرض	منتج تحرير الأرض	منطقة ملغاة		مضلع للإشارة إلى موقع المناطق التي تم إلغاؤها عبر المسح غير التقني على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة
				علامة تشير إلى موقع المناطق التي تم تحريرها على الخريطة ذات المقاييس الصغيرة. لا فرق بين الأرض الملغاة ولمخضنة والمطهرة على خريطة بهذا المقياس.
		منطقة مخفضة		مضلع للإشارة إلى موقع المناطق التي تم تخفيضها عبر المسح التقني على الخرائط ذات المقاييس الكبيرة.
				أنظر أعلاه
		منطقة مطهرة		مضلع للإشارة إلى موقع المناطق التي تم تطهيرها عبر التطهير على الخريطة ذات المقاييس الكبيرة
				أنظر أعلاه

إشارة ترمز إلى الألغام المضادة للأفراد للإشارة إلى موقع الخطر الملوث بالألغام المضادة للأفراد.		ألغام مضادة للأفراد	نوع التلوث	
إشارة ترمز إلى وجود ألغام مضادة للمركبات للإشارة إلى أن موقع المنطقة ملوث بالألغام المضادة للمركبات.		ألغام مضادة للمركبات		
إشارة ترمز إلى هاون عالقة في الأرض للإشارة إلى موقع عنصر ذخيرة غير منفجرة واحدة أو منطقة خطرة تحتوي على عدد أكبر من الذخائر غير المنفجرة.		ذخائر غير منفجرة		
إشارة ترمز إلى وجود سلاح متفجر يطلق أصغر الذخائر للإشارة إلى موقع الخطر الملوث بالذخائر العنقودية.		ذخيرة عنقودية		
إشارة ترمز إلى ثلاث قذائف هاون مدببة بدقة للإشارة إلى موقع وجود ذخيرة متفجرة مُتخلّية عنها.		ذخيرة متفجرة مُتخلّية عنها		
رمز يظهر مربع مع علامة استفهام في الأرض للإشارة إلى موقع خطر تلوثه الذخائر والمواد المتفجرة غير المعروفة.		غير ذلك/مجهول		
إشارة ترمز إلى بقعة بيضاء على خلفية سوداء للإشارة إلى موقع نشاط التخلص من الذخيرة/الذخائر والمواد المتفجرة.		مهمة التخلص من الذخائر والمواد المتفجرة	النوع	
إشارة ترمز إلى لوح مشبكي وقلم للإشارة إلى موقع نشاط المسح غير التقني.		المسح غير التقني		
إشارة ترمز إلى خطوط في منطقة للإشارة إلى موقع نشاط المسح التقني.		المسح التقني		

إشارة ترمز إلى حفرة في الأرض مع سهم يشير إلى الحفرة للإشارة إلى موقع نشاط التطهير.		التطهير		
إشارة ترمز إلى عجلة آلة إزالة الألغام المستخدمة على الأرض للإشارة إلى موقع الأنشطة باستخدام الطرق الميكانيكية.		إزالة ميكانيكية	الطريقة	
رمز يشير إلى مزيل الألغام الأرضية للإشارة إلى موقع الأنشطة التي يعمل بها عاملو إزالة الألغام.		إزالة يدوية		
إشارة ترمز إلى كلب وفأرة للإشارة إلى موقع الأنشطة التي تقوم بها الحيوانات المدربة بالكشف عن الألغام.		كشف الألغام بواسطة الحيوانات		
للإشارة إلى موقع النشاط المخطط.		نشاط مخطط	الحالة 5	
للإشارة إلى موقع النشاط الجاري.		نشاط جاري		
للإشارة إلى موقع النشاط المنجز.		نشاط منجز		
المثلث يشير إلى موقع نشاط تطهير السطح.		السطح		

⁵ تتبع قيم حالة الأراضي ترميز الألوان المرورية الذي يستخدمه العديد من الجهات الفاعلة في مجال إزالة الألغام.

مثالث في الأرض يشير إلى موقع نشاط تطهير السطح الجوفي.		الجوف	البعد المكاني	
المكبر للإشارة إلى موقع نقاط الأدلة المباشرة أو غير المباشرة.		إشارة دليل		

سجل التعديلات

إدارة تعديلات المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام (IMAS)

تخضع سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام لمراجعة رسمية على أساس كل ثلاث سنوات ولكن هذا لا يمنع إجراء تعديلات في خلال هذه الفترة لأسباب تتعلق بالسلامة التشغيلية والكفاءة أو لأغراض التحرير.

وعند إجراء تعديلات على هذه المعايير تُعطى رقم وتاريخ والتفاصيل العامة للتعديل كما هو موضح في الجدول أدناه. كما أن التعديل يدرج على صفحة غلاف المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام في عبارة تظهر تحت تاريخ الطبعة " رقم/أرقام التعديل المدمجة () 1 الخ".

عند الانتهاء من المراجعات الأساسية لكل معيار قد يتم إصدار طبعات جديدة. ويتم إدراج التعديلات الحديثة عليها حتى تاريخ الطبعة الجديدة في جدول سجل التعديلات الفارغ، ويبدأ تسجيل التعديلات مرة أخرى حتى يتم إجراء مزيد من المراجعات.

أغلب المعايير المعدلة حديثاً موجودة على الموقع الإلكتروني للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام

www.mineactionstandards.org

العدد	التاريخ	تفاصيل التعديل
1	1 آذار/مارس 2010	تحديث عنوان دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS) تحديث تعريف السلطة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام (NMAA) إدراج ملاحظة في البند 3 بأن مخلفات الحرب القابلة للانفجار (ERW) تشمل ذخائر صغيرة غير منفجرة. تغييرات ثانوية لضمان قضايا النوع الاجتماعي. إزالة الملحق ب من سلسلة المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام وإعادة تسمية الملحق ج إلى ب.
2	1 أيار/مايو 2013	مراجعة تأثير تطوير المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة (أب/أغسطس 2012). تحديث المقدمة. إدراج تعريفات جديدة للمسح غير التقني والمسح التقني والأرض الملغاة والأرض المخفضة والأرض المطهرة. توحيد المصطلح خفض/تخفيض في كامل الوثيقة. تحرير عام للنص في كامل الوثيقة. إعادة تسمية IMAS 07.11. تحديث المراجع المعيارية في الملحق أ.
3	15 شباط/فبراير 2016	إدراج الملحق (ج) (المعياري) المُعنون "رموز تحرير الأرض" إدراج إشارة إلى الملحق (ج) والمذكرة التقنية 01 / 07.11 في القسم 9.2.
4	26 تموز/يوليو 2018	استبدال "الألغام / مخلفات الحرب القابلة للانفجار" بـ "الذخائر والمواد المتفجرة" (EO) في النص. تحديث تعريف "تطهير"، الصفحة 3. تحديث الفقرة 5.4 لتشمل العبوات الناسفة المبتكرة والشرك الخداعية، وإضافة ملاحظة في الحاشية للإشارة إلى فئات المخاطر ضمن نظام إدارة معلومات الأعمال المتعلقة بالألغام، الصفحة 5. تحديث الفقرة 7 لتشمل الجهات المعنية المحلية، الصفحة 6. تحديث المراجع المعيارية في الملحق أ.

إضافة تعريف "الذخائر والمواد المتفجرة" إلى القسم 3 تعديل بسيط في القسم 9.3، الفقرة 3 - إزالة كلمة "مهمة" واستبدال "(الغام وذخائر عنقودية ومخلفات حرب محددة قابلة للانفجار)" بـ "ذخائر ومواد متفجرة"	04 شباط/فبراير 2019	5
--	--------------------------------------	----------